

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون تنظيم هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسته ٢٠١٧/١/١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُضم مدة إضافية استثنائية قدرها «ثمانى سنوات» إلى مدة خدمة المرحوم

السيد / شريف عبد الخالق محمد السيد عجوة - المستشار المساعد (أ) بهيئة قضايا

الدولة (سابقاً) المحسوبة فى التأمين والمعاش .

( المادة الثانية )

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٣ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**